

150347 - هل يجوز تدريس أولادنا في مدرسة إسلامية بُنيت بقرض ربوي؟

السؤال

هل يجب على المسلمين أن يرسلوا أطفالهم إلى مدرسة إسلامية تم بناؤها بقرض ربوي (فائدة) من البنك؟ وهذه المدرسة هي المدرسة الإسلامية الوحيدة بالمدينة، ولهذا فليس هناك بديل إسلامي آخر. وبالمناسبة: فإن هذه المدرسة الإسلامية تعاني من بعض المشاكل ولم تسر على ما يرام منذ افتتاحها ربما بسبب الربا.

الإجابة المفصلة

أوجب الله تعالى على الوالدين العناية بأولادهم ذكوراً وإناثاً، وليست العناية محصورة بالطعام والشراب واللباس بل هناك ما هو أهم من ذلك وأولى أن يكون له نصيب في اهتمامات الوالدين وحساباتهم، ونعني به تربية الأولاد على الأخلاق الإسلامية وحب الدين، وتعليمهم العلم الشرعي النافع، ومتابعة قيامهم بالواجبات الشرعية وعلى رأسها الصلاة، وتجنبيهم أصدقاء السوء وأخلاق السوء. ولعلّ حسن اختيار منطقة السكن، وحسن اختيار الجيران والأصدقاء يكون مساهماً في حسن التربية والرعاية، كما أن حسن اختيار المدرسة الإسلامية له أثر كبير في إحسان التعليم والتربية. وكون المدرسة الإسلامية قد بُنيت بقرض ربوي: فإن هذا لا يمنع إرسال المسلمين أولادهم إليها، والإثم إنما هو على من اقترض بالربا لا على الدارسين ولا على المدرسين. ومن بنى بيتاً بقرض ربوي فإنما إثمه عليه وحده، وليس ذلك بمؤثر على حل زيارته في ذلك البيت والأكل من طعامه، مع النصح له بالتوبة مما فعل، وقد ذكرنا هذه المسألة في جواب السؤال رقم (110208) فليُنظر. وأعظم من ذلك وأجل: أنه لو بُني مسجد بأموال ربوية صرفة، أو اقترض مال بنائه من بنك ربوي بزيادة ربوية: فإن ذلك لا يؤثر على حل الصلاة فيه.

قال الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله:

“ومن ذلك - أيضاً - ما أشكل على بعض الناس: يأتي إنسان يتعامل بالبنك أو يتعامل بأشياء أخرى محرّم كسبها، ثم يبني مسجداً أو يصلح طريقاً فيقول: هل يجوز أن أصلي في هذا المسجد الذي أصلحه من ماله حراماً أو أمشي في الطريق؟ نرى أنه لا بأس أن يصلي في هذا المسجد ولو كان من مال ربوي أو من كسب محرّم آخر؛ لأن إثمه على كاسبه، ثم نقول: هذا الرجل الذي بنى المسجد لعله أحدث توبة وبنى هذا من أجل أن يتخلص من الإثم والكسب الحرام، فنكون إذا صلينا في ذلك وشجعناه: نكون عوناً له على التوبة” انتهى.

”الشرح الممتع على زاد المستقنع“ (10 / 60).

وعلى هذا فلا حرج عليكم في إرسال أولادكم للتعليم في هذه المدرسة، مع أهمية نصح القائمين عليها بالتوبة إلى الله تعالى، والحرص على أن تكون أموالهم وأعمالهم حلالاً جائزة حتى يبارك الله تعالى لهم فيها.

والله أعلم